

1147- حكم ذبح الأضحية عن الميت والحي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ماذا يعمل من ينفق على روح الميت باضحية وما اشبه ذلك مثل العشاء بذبح شاة او بقرة. وما حكم ذلك لغیر الميت وما يقتضي عمله لغیر الميت. وهل يصح تكرار الاضحية للعید الكبير كل سنة؟ وكم مرة تكرر - [00:00:00](#)

في العمر هذه بعض اسئلتها لو تكرمتم شیخ عبدالعزیز لیس لهذا الحد. مم. هذا هو یضحی عن میت وله الوحي عن الحي من اهل بیتك ان یذبح ضحیة عنه وعن والديه الاحیاء - [00:00:20](#)

وعن ال بیت من زوجة واولاد وله یضحی عن الميت من ابیه او امه او خالته او خاله او نحو ذلك ولیس لذا الحد اذا ضحی كل سنة فهذا حسن والضحية سنة كل سنة. نعم. النبی كان یضحی كل سنة علیه الصلاة والسلام ضحيتين - [00:00:34](#)

احدهما عنه عن البیت والثاني ابوه احد الله من امته علیه الصلاة والسلام واذا صدق غیر اضحیة ذبحها في رمضان او في غیره ناقة او بقرة او شاة او عدن اكثر - [00:00:53](#)

نوی بذلك الصدقة عن نفسه او عن والديه الحیین او المیتین او عن غیرهم صدقة یطلب بها ثواب الله وتصدق بها علی الفقراء والمساكين كل ذلك كل ذلك فيه اجر كثير - [00:01:06](#)

یقول النبی صلی الله علیه وسلم الصدقة تطفی الخطیئة كما یطفنونه النار والله یقول سبحانه وان تصدقوا خیر لكم ان كنتم تعلمون ویقول جل وعلا الم ینفقون اموالهم باللیل والنهار سرا وعلامة - [00:01:22](#)

فله اجره عند ربه ولا خوف علیهم ولا هم یحزنون. فالصدقة بالمال بالنقود والذبايح والملابس والاطعمة كلها طيبة اذا قصد بها وجه الله والتقرب الی الله سبحانه وتعالی عن الاحیاء والاموات. مم. في رمضان وفي غیره - [00:01:34](#)

وهو هكذا الضحیة ضحیة في ايام الضحیة في يوم العید يوم النحر وایام التشریق هذه الضحایا مشروعة للمسلمین عن نفسه وعن نفس واهل بیته وعن شاء من وعن من شاء من اخوانه واحبابه. نعم. جزاكم الله خیر - [00:01:51](#)